

واقع ترشيد أداء الحكم في الجزائر: دراسة في ضوء مؤشرات إصلاح الدولة

أ. لبوخ محمد - أ. بهليل عبد الرزاق

جامعة معسكر - جامعة سيدي بلعباس

Abstract:

In light of trends rework the state's role and increase the political movement regional, and with the advent of philosophy rationalize governance performance concepts, and to keep pace with these various Alttoratutkiev situation with developments variables introduced Algeria set of frameworks process as an attempt to rationalize the government's performance and the achievement of political and economic development and ensure social stability.

Where embodied these reforms through major themes highlighted by the Algerian government.

Keywords:

Political movement - Government Performance -Algerian historians - State institutions- Public administrations.

في ظل توجهات إعادة صياغة دور الدولة وزيادة الحراك السياسي الاقليمي، ومع ظهور مفاهيم فلسفة ترشيد أداء الحكم، ولمسايرة مختلف هذه التطورات وتكييف الأوضاع مع المتغيرات الحاصلة طرحت الجزائر مجموعة من الأطر العملية كمحاولة لترشيد الأداء الحكومي وتحقيق التنمية السياسية

و الاقتصادية و ضمان الاستقرار الاجتماعي. حيث تجسدت هذه الإصلاحات من خلال المحاور الكبرى التي ركزت عليها الحكومة الجزائرية، وذلك بالتركيز على إصلاح مؤسسات الدولة و إعادة تفعيل وظائفها في جميع القطاعات بهدف تعزيز قدرة الدولة على مواجهة التحديات الداخلية و الخارجية. وفي إطار الإصلاحات المنتهجة و لترشيد أداء الحكم كان لابد من إعادة النظر في السياسات التعليمية و السياسات الاقتصادية و الاجتماعية لتحقيق التنمية الشاملة بجميع أبعادها، إضافة إلى ترشيد مهام الإدارة المركزية باعتبارها عصب الدولة و المنفذة لسياساتها العامة المتضمنة لكل مشاريع العملية التنموية الشاملة. والعمل على وضع مجموعة من الإجراءات و التدابير القانونية لمكافحة الفساد داخل الإدارات العمومية لضمان استغلال أمثل للموارد المالية .

من هذا المنطلق، تسعى هذه الدراسة لتحليل التجربة الجزائرية في مجال ترشيد أداء الحكم على ضوء مؤشرات جهود الدولة من خلال التطرق إلى أهم المؤشرات المؤسسية التي تشمل محاور الإصلاح المطروحة في البلد لتحقيق التنمية الشاملة بجميع أبعادها، كما سنتطرق إلى تقييم تجربة إصلاح المؤسسات في الجزائر من الجانب الممارسي. وذلك من خلال الإجابة عن التساؤلات التالية:

-ما هي طبيعة الإصلاحات المنتهجة في الجزائر لتصحيح اختلالات البنى المؤسسية ؟ و ما هي حدود فعالية الإصلاحات المطروحة في تحقيق النتائج المرجوة ؟

و للإجابة على هذه التساؤلات سنركز على محورين :

الأول : جهود الدولة الجزائرية لترشيد أداء الحكم.

الثاني: تقييم الإصلاحات: قراءة في ضوء المؤشرات الممارسية.

أولاً : جهود الدولة الجزائرية في مجال ترشيد أداء الحكم :

إتجهت الدولة في عملية التخطيط لترشيد أداء الحكم وتحقيق التنمية إلى إصلاح هياكل الدولة ومهامها كأمر حتمي لإرساء دولة المؤسسات والإنتقال من نظام تقليدي في التسيير إلى نظام عصري قائم على تعاقدية العلاقات في جميع المستويات. ومن أجل ترسيخ مؤسسات عامة أكثر نجاعة وفاعلية في تقديم الخدمة العمومية وتكييفها مع متطلبات دولة القانون، وفي إطار هذا التوجه نحو ترشيد أداء المؤسسات كمطلب أساسي لإصلاح الحكم أنشأ رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة بموجب مرسوم رئاسي رقم 372-2000 المؤرخ في 22 نوفمبر 2000 لجنة لإصلاح هياكل الدولة ومهامها.⁽¹⁾

إلى جانب هذا، فقد مس عمل لجنة إصلاح هياكل الدولة تحديد مهام الإدارات المركزية وإدارة الجماعات المحلية، ودور الدولة ودائرة تدخلها في الإقتصاد والتنمية الإجتماعية والبشرية مع دورها في ضبط المراقبة والتنظيم والتنفيذ في الأجهزة البيروقراطية. والعمل على إيجاد إطار أنسب للوظائف العمومي للتكفل بالمهام الموكلة إلى الدولة، وإتخاذ جميع التدابير والآليات لتنظيم الموارد البشرية داخل الإدارات العمومية.⁽²⁾

وبناء على التقرير الأخير للجنة فقد إنصب إصلاح هياكل الدولة ومهامها لتعميق مسار الإصلاحات وترشيد الأداء، على مجموعة من المحاور الأساسية والمتمثلة فيما يلي:

- تعزيز دولة الحق والقانون: الضامنة للحقوق والحريات الأساسية للمواطن والمجسدة للقانون كإطار مرجعي وحيد تستمد الدولة منه سلطاتها في ممارستها لوظائفها، وهذا ما أكد عليه البرنامج الحكومي لسنة 2002 الذي أقر أن إصلاح الدولة وترشيد مهامها لا بد أن يهدف بالدرجة الأولى إلى مطابقة مهام القطاعات العمومية مع متطلبات دولة القانون والمؤسسات، التي

سيمكن طابعها الفعلي من وضع حد لكل أشكال التعسف وسوء إستغلال المال العام والتجاوزات التي تغدى مشاعر الحرمان.⁽³⁾

ولتحقيق هذا المسعى وبناء دولة الحق والقانون فقد شرع في إصلاح العدالة منذ أكتوبر 1999 وقد شملت هذه الإصلاحات ما يلي:

- مراجعة الإطار التشريعي وإعداد قانون جديد مثل قانون مكافحة الرشوة، والذي يهدف إلى تكييف التشريع الوطني مع إتفاقية الأمم المتحدة ضد الرشوة الموقعة سنة 2003. وكذا إعداد مشروع مدونة أخلاقية لمهنة القاضي .

- الإهتمام بالموارد البشرية في قطاع العدالة بإصدار قانون لحماية القاضي من كل أشكال الضغوطات والمساومات، مع إصلاح نظام للأجر والتقاعد يأخذ بعين الإعتبار متطلبات المهنة ويخضع إلى القواعد والإمتميازات المطبقة على الوظائف العليا للدولة.⁽⁴⁾ ولتعزيز دولة الحق والقانون فقد تم تأهيل الكوادر في مجال القضاء وإجراء نوعين من التكوين: تكوين قاعدي على مستوى المدارس العليا للقضاء يدوم لمدة ثلاثة سنوات، وتكوين تخصصي الذي دخل حيز التنفيذ سنة 2000 ويتعلق بالمنازعات الإدارية والإجتماعية والأمور العقارية، إضافة إلى التعاون الثنائي مع بلجيكا والولايات المتحدة، وقد وصل عدد القضاة المؤهل المستفيد من هذا التكوين إلى 500 قاضي.⁽⁵⁾

- تطوير قطاع العدالة: ويتعلق هذا الجانب بتزويد العدالة بجهاز متطور كفيل بالإستجابة لمقتضيات السرعة والفاعلية، وفي هذا الإطار أكد برنامج الحكومة لسنة 2000 على أن الحكومة الجزائرية ستعمل على بناء هياكل جديدة وتحديث التجهيزات، وتعزيز كل الوسائل التقنية والإعلام الآلي.⁽⁶⁾ إضافة إلى هذا فقد اقر رئيس الدولة ببعض ضرورة ترشيد أداء قطاع العدالة، من خلال تطوير التعاون القضائي الدولي وتحديث القوانين

بغرض تعزيز حماية حريات المواطنين وحقوقهم الأساسية، وجعل العدالة في متناول المواطنين.⁽⁷⁾

- إصلاح مؤسسات الدولة: لإعاد تنظيم مهام الدولة وترشيد الأداء على مستوى النظام السياسي، طرحت بعض الإصلاحات المؤسساتية في هياكل الدولة، من خلال إجراء تعديلات على السلطة التنفيذية بفرعها رئاسة الجمهورية و الحكومة معا. من خلا اعادة بناء العلاقة بين رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة والصلاحيات المخولة لهم،⁽⁸⁾ والمتمثلة فيما يلي:

فقد حدد القانون رقم 19-08 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008 المتضمن للتعديل الدستوري لسنة 1996 صلاحيات السلطة التنفيذية طبقا للمادة 125: "حيث يمارس رئيس الجمهورية السلطة التنظيمية في المسائل غير المخصصة للقانون، ويندرج تطبيق القوانين في المجال التنظيمي الذي يعود للوزير الأول". كما نصت المادة 79 من التعديل الدستوري لسنة 2008: "على رئيس الجمهورية أن يعين أعضاء الحكومة بعد إستشارة الوزير الأول وينفذ الوزير برنامج رئيس الجمهورية وينسق من أجل ذلك عمل الحكومة، ويضبط الوزير الأول مخطط عمله لتنفيذه ويعرضه في مجلس الوزراء."⁽⁹⁾

بالإضافة إلى حق الوزير الأول الإسهام في وضع جدول أعمال البرلمان حسب ترتيب الإستعجال، أو التي تراها أو تحددها الحكومة طبقا للمواد 16-17-18 من القانون العضوي 99-02 لسنة 2008، وللوزير الأول صلاحية الاعتراض على اقتراح القوانين المقدمة من طرف النواب طبقا للمادة 121-162 من الدستور، والمادة 71 من النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني.⁽¹⁰⁾

- إصلاح المنظومة التربوية: نظرا ما للتربية والتعليم من دور في تكوين العنصر البشري وترشيد الأداء بما يتماشى مع معايير الجودة والنوعية وتحقيق الأهداف الإنمائية⁽¹¹⁾، وفي نفس السياق، قدم البنك العالمي للجزائر مساعدات في إطار برنامجه العالمي لسنة 2002 والممتد إلى غاية 2015 الذي

يخص 85 دولة من بينها الجزائر، بهدف دعم مسار الإصلاحات التربوية ويمتد على مرحلتين: التعليم الابتدائي والمتوسط، والثانوي، كما أعلن الإتحاد الأوروبي واللجنة الأوروبية عن برنامج لدعم مشروع التربية والتعليم وتطوير أنظمة التعليم في الجزائر بغلاف مالي قدر ب 4 ملايين أورو.⁽¹²⁾ أما التعليم العالي فقد رصدت له الدولة ما بين 2010-2014 مبلغ مالي قدر ب 768 مليار دينار.⁽¹³⁾

- ترشيد مهام الإدارة المركزية للدولة: من خلال تصحيح الاختلالات التي تعاني منها الأجهزة الإدارية وترشيد أدائها عملت الحكومة على تعميق الإصلاحات الإدارية الكفيلة بتحسين الخدمة العمومية، ومحاربة البيروقراطية والفساد الإداري،⁽¹⁴⁾ وبحكم طبيعة مهام الإدارة العامة المتكفلة بالوظائف التنفيذية الدائمة للدولة، وكذا بالوظائف الإستراتيجية في الإشراف على النشاطات الاقتصادية والإجتماعية وتأطيرها وتقديم الخدمات العامة. وعليه فإن الإدارات العمومية تمثل مركز إشكالية تطور مهام الدولة، لذلك لا بد أن يهدف ترشيد مهام الإدارة الجزائرية إلى تجسيد دولة عصرية تتسم بما يلي:

- إدارة عامة قادرة على تنظيم المجتمع وفرض إحترام سلطة القانون، بإعتباره الإطار الذي يسمو فوق الجميع بما في ذلك الدولة ومؤسساتها .

- إدارة متجددة باستمرار في هياكلها ونظامها تستمد ضمانات سلطتها من إحترام القانون .

- إدارة قادرة على تسيير مواردها بأفضل الطرق وأنجعها، إستنادا إلى مبادئ الشفافية والفاعلية.

وضمن ترشيد أداء الإدارة الجزائرية، سطرت الدولة من خلال برنامجها الحكومي منذ 1999 مجموعة من الإجراءات والتدابير لإعادة صياغة

الوظائف الإستراتيجية، والأساسية للدولة ومهام الإدارة العامة، بإعتماد أسلوب جديد لتسيير النشاط العام وتنظيم العمل الحكومي.⁽¹⁵⁾

كما حرص السياسات الاصلاحية على تعزيز اللامركزية وترشيد أداء الحكم المحلي و على تحديث الجماعات المحلية وإشراكها في تحقيق التنمية بجميع أبعادها على المستوى المحلي. وفي هذا الإطار أكد تقرير لجنة إصلاح الدولة ومهامها أن اللامركزية الإدارية تعاني من نقص في الجزائر، ووصفت الوضعية بأزمة تمثيل وذلك راجع إلى الوحدات المحلية التي لا تؤدي دور الوسيط بين المواطن والدولة، بالإضافة هيمنة الإدارة والسلطة المركزية عليها وتجريدها من مسؤولياتها المخولة لها.⁽¹⁶⁾ ويمكن حصر أهم ما ورد من إصلاحات في هذا المجال على النحو التالي :

- تعزيز مسار اللامركزية والقيم الديمقراطية، ومنح مهام جديدة للبلدية والولاية وإعطاء صلاحيات واسعة لمسؤولهم في مختلف مجالات التنمية، مع تقديم الدعم المالي لتحقيق هذه الأهداف.
- تحسين هياكل سير الإدارات المحلية والعمل على تكوين إطارات الجماعات المحلية، وتعزيز مبدأ الشفافية والرقابة على مستوى الإدارات من أجل تقريب الإدارة من المواطن في مجال الخدمة العمومية.
- الأخذ بالتجارب الناجحة من الدول الأخرى في مجال إصلاح الإدارة المحلية.⁽¹⁷⁾

كما أكد برنامج الحكومة لسنة 2013 أن تجديد الإدارة المحلية يكون عبر تعزيز اللامركزية وتخصيص موارد مالية لتمكين المرافق المحلية من التكفل الأفضل بمهامها وضمان تسيير أكثر نجاعة، مع وجود ديمقراطية محلية من خلال ترقية مسعى تساهمي يشترك فيه المواطنين ولاسيما في الخيارات المرتبطة ببرامج التنمية المحلية.⁽¹⁸⁾

- بناء الثقة بين الإدارة والمواطن: ولتحقيق هذا الهدف يتطلب بناء علاقة جديدة بين الدولة والمواطن كمرکز لإصلاح أداء الحكم قائمة على مبدأ التغيير، وهذا ما يقتضي ترسيخ ثقافة جديدة ليبروقراطية الإدارة وتجسيد ثقافة دولة حقيقية في ذهنيات المواطن. وكذا المساواة أمام الإدارات العمومية في الحصول على الخدمات، ولتقريب الإدارة من المواطن رصدت الدولة مجموعة من العمليات لتحقيق هذا الهدف:

- من الجانب العملي تم استحداث وزارة منتدبة مكلفة بإصلاح الوظيفية العمومية بما في ذلك علاقة الأجهزة البيروقراطية بالمواطن.

- تجسيد مبدأ الخدمات الإلكترونية في الإدارات العمومية تجاه المواطنين، والسماح بإستكمال معاملاتهم الإدارية عن طريق الأنترنت دون الحاجة للتنقل إلى الإدارات.⁽¹⁹⁾

- تعزيز الحكامة والديمقراطية التشاركية: بعد إنضمام الجزائر إلى مبادرة الشراكة من أجل تنمية إفريقيا والآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء سنة 2003، بادرت السلطات على تعبئة جميع الموارد لتعزيز الحكم الراشد كأداة أساسية لإصلاح هياكل الدولة ولتحقيق العصرية والإستقرار. ومن أجل ترسيخ هذا المبدأ على المستوى الوطني أكد على ضرورة إشراك جميع الأطراف الفاعلة ومنظمات المجتمع المدني، القطاع الخاص، والمنظمات غير الحكومية، ووسائل الإعلام جنباً إلى جنب في التشاور حول المشاريع والقرارات التي تخص إدارة شؤون الدولة والمجتمع.

- وسائل الإعلام و حرية الوصول الى المعلومات: تظهر المؤشرات الرقمية التي افرزها قانون السمعى البصري بنصه الذي تضمن 113 مادة والذي يعتبر استكمال لمسار فتح وسائل الإعلام التي تم الشروع فيها منذ 1990، و هو أول نص قانوني يتيح الانفتاح على السمعى البصري الذي

يعكس حتى الآن 12 قناة تلفزيونية خاصة، تبث مضامين إخبارية وفنية وبرامج سياسية واجتماعية جزائرية. بحيث فتح القانون 04.14 المؤرخ في 24 فبراير 2014 المتعلق بنشاط السمي البصري الذي دخل حيز التنفيذ بنشره في الجريدة الرسمية الصادرة يوم 26 مارس /آذار 2014 و الذي فتح باب الاستثمار والنشاط في هذا القطاع الذي ظل حكرا على السلطة، مثلما ظل مطلباً رئيسياً للمعارضة ورجال الإعلام طيلة ربع قرن من عمر التعددية السياسية في الجزائر.

-تعزيز الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية: في إطار إعادة تنظيم مهام الدولة كانت هناك مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية، تهدف إرساء مؤسسات اقتصادية أكثر شفافية وفاعلية. ولتحقيق هذه الأهداف أقر برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي الممتد بين 1999- 2004 ثم البرنامج التكميلي لدعم النمو 2004-2009. إلزامية الدولة بإتخاذ جميع التدابير والأحكام التنظيمية لجعل التنمية الاقتصادية والاجتماعية في تواصل وإستدامة، وأن تعمل الدولة على تحقيق الأمن الغذائي، ومبدأ العدالة الاجتماعية في التكفل بحاجيات المجتمع لمختلف الفئات السكانية للحد من الإختلالات وتوفير مناصب الشغل.⁽²⁰⁾

وفي المجال الإجتماعي، فإن الإصلاحات مست قطاع الصحة العمومية، من خلال العمل على إنجاز مراكز طبية متخصصة وتدعيمها بأحدث التجهيزات، إلى جانب تعزيز شبكة الصحة الجوارية. وقدر خصصت الدولة لترشيد السياسات الصحية غلاف مالي قدر ب619 مليار دينار ما بين 2010-2014.⁽²¹⁾ فقد صنف تقرير التنمية البشرية لسنة 2013 الجزائر على انها من الدول التي تعرف فيها التنمية البشرية معدلات مرتفعة حيث جاءت في المرتبة 93 من بين 186 دولة.

| | | | | | |
|--------------|-------------|-------|-------|---------------|--------------|
| دليل التنمية | متوسط العمر | متوسط | متوسط | نصيب الفرد من | دليل التنمية |
|--------------|-------------|-------|-------|---------------|--------------|

| البشرية/ القيمة / سنة 2012 | المتوقع عند الولادة / بالسنوات / سنة 2012 | سنوات الدراسة / بالسنوات / سنة 2010 | سنوات الدراسة المتوقع / بالسنوات / 2011 | الدخل الاجمالي / القدرة الشرائية / بالدولار / سنة 2012 | القومي بمعدل | البشرية غير المرتبط بالدخل |
|----------------------------|---|-------------------------------------|---|--|--------------|----------------------------|
| 0.713 | 74.7 | 6.5 | 14.5 | 8.103 | | 0.746 |

مكافحة الفساد: أقرت الجزائر برنامج مكافحة الفساد الإداري، الذي أصبح يمثل السمة التي تطغي على المعاملات الإجرائية الإدارية.⁽²²⁾ وللتصدي لظاهر التسبب البيروقراطي وإصلاح بيروقراطية الإدارة، أكدت الحكومة الجزائرية من خلال برنامجها الحكومي لسنة 2004 عزمها على مكافحة الفساد، من خلال الإعتماد على تكريس وتعزيز مبادئ الشفافية في الإدارة العامة، والإقرار بحق كل مواطن في الحصول على المعلومة.⁽²³⁾

كما تم إنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته قصد تنفيذ الإستراتيجية الوطنية في مجال مكافحة الفساد الإداري، وهي هيئة إدارية تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي وتم إنشاؤها بموجب مرسوم رئاسي رقم 06-413 الصادر بتاريخ 22 نوفمبر 2006، حيث باشرة هذه الهيئة في 11 يوليو 2010 وفي هذا الصدد فقد وضع هذا الجهاز برنامج عمله للفترة 2012-2015 و الذي يتمحور اساسا حول الآتي:

- إقتراح سياسية شاملة للوقاية من الفساد، تتولى تجسيد مبادئ دولة القانون التي تعكس النزاهة والشفافية والمسؤولية في تسيير الشؤون والأموال العمومية .

- تقديم التوجيهات التي تخص الوقاية من الفساد لكل شخص أو هيئة عمومية، وإقتراح التدابير ذات الطابع التشريعي والتنظيمي للوقاية من الفساد، وكذا التعاون مع القطاعات المعنية العمومية والخاصة في إعداد

قواعد أخلاقيات المهنة. بالإضافة إلى التقييم الدوري للأدوات القانونية والإجراءات الإدارية الرامية للوقاية من الفساد ومكافحته والنظر في مدى فاعليتها.⁽²⁴⁾

إضافة إلى اعتماد المعايير الموضوعية مثل: الجدارة والكفاءة والأخذ بالإجراءات المناسبة في إختيار وتوظيف مستخدمي القطاع العام، التي تكون عرضة أكثر للفساد مع تكوين الموظفين العموميين لتمكينهم من الأداء الصحيح والنزيه لوظائفهم، وضمان أجر ملائم.

كما انشأ الديوان المركزي لقمع ومكافحة الفساد الذي تجسد بموجب الأمر رقم 10-05 الصادر في أوت 2010، ويتمتع هذا المركز بالإستقلالية التام في عمله وتسيير شؤونه، ويتكلف بالكشف والبحث في جرائم الفساد البيروقراطي وإحالة مرتكبيه أمام الجهة القضائية المختصة.⁽²⁵⁾

ثانيا: تقييم مسار الإصلاحات مقارنة بالمؤشرات الممارسة:

بالرجوع إلى تحليل جهود الدولة في مجال ترشيد أداء الحكم من خلال إصلاح هيكل الدولة ومهامها، فإن الإصلاحات المذكورة أعلاه بقيت محدودة النتائج والفعالية. إلا أن هذه التدابير التي تضمنتها هذه التقارير لم يتم تجسيدها، فالواقع يثبت الغياب التام للمشاركة الشعبية ومنظمات المجتمع المدني بل هناك ممارسات تسعى لإضعاف هذه الاخيرة و إدخالها في الدائرة السلطوية للنظام وهو ما يضر جليا في ضعف حركية الإتحاد العام للعمال الجزائريين كأكبر تنظيم نقابي. فالجزائر فشلت في تحقيق هذا المسعى مقارنة بالتجارب التنموية الناجحة في دول آسيا مثل: كوريا والهند اللتان أقرتا مبدأ الحوكمة التشاركية، ونجحت في إشراك المجتمع المحلي ومنظمات المجتمع المدني في مراجعة عملية الحسابات والمساءلة عن أداء الأجهزة الحكومية وإشراك هذه الأطراف في صنع السياسات العامة وإتخاذ القرارات.⁽²⁶⁾

و من جانب آخر فهناك اقرار من طرف اصحاب القرار بأن المواطن الجزائري لا يزال يعاني من تعسف السلطة السياسية والإدارية، من خلال تعقيد الإجراءات ووضع العراقيل البيروقراطية والمحسوبية التي حالت دون تمتعهم بمختلف حقوقهم التشريعية، ومنعهم من الحصول على أدنى الخدمات الضرورية.⁽²⁷⁾

وعليه يتبين، أن الإصلاحات المطروحة في مجال ترشيد أداء الحكم في هذه الفترة طرحت كآلية إستراتيجية النظام الحاكم والتكيف مع الظروف الحاصلة، فالتعديل الدستوري لسنة 2008 وإسقاط التجديد لمرة واحدة في الولاية الرئاسية بالإضافة إلى الإبقاء على تعيين الرئيس لثلاث مجل الأمة ، يثبت إلغاء مبدأ التداول السلمي على السلطة وتكريس الديمقراطية والعودة إلى ما قبل الإنفتاح.⁽²⁸⁾ و تقويض المبادرة بصياغة نصوص قانونية مما يؤدي إلى تضاعف سلطة البرلمان وتقليص دور الجهاز التشريعي في المصادقة القوانين فقط ، و تكريس سيادة سلطة بيروقراطية الحكومة المركزية.⁽²⁹⁾

و في نفس السياق، فإن سياسة الدولة في مجال الإعلام تراجعت الجزائر مرة أخرى في التصنيف العالمي لـ"بارومتر" حرية الصحافة لسنة 2013 الذي نشرته منظمة "محققون بلا حدود"، بحيث انتقلت من المرتبة 122 العام الماضي إلى 125 من مجموع 179 دولة، بعدما حصلت على 36.54 نقطة فقط. وحتى وإن جاءت الجزائر أفضل من بعض دول الجوار كليبيا 131 وتونس 138 والمغرب 136 ومصر 158، غير أنها تبقى تقريبا الوحيدة المتقهرة سنويا.

الأمر الذي يوضحه دفتر الشروط و التي تظهر فيه المادة 18 من قانون السمعي البصري "قراراً" فاصلاً فيما يتعلق بالحجم الساعي الخاص بالأخبار والحصص الإخبارية، حيث لا يمكن لأصحاب القنوات الخاصة استعمال هذا المجال بشكل واسع، إذ أشارت ذات المادة إلى أن كل خدمة موضوعاتية مرخص لها في إطار هذا القانون إدراج حصص وبرامج إخبارية

وفق حجم ساعي يحدد في رخصة الاستغلال على أن تحدد كفاءات تطبيق ذلك من خلال تنظيم خاص، وهو ما يحول دون وضع حجم ساعي للبرامج الإخبارية وفق حاجة القناة التي يمكن أن يتعذر عليها تخصيص ساعات إضافية لبرامج إخبارية في الحالات الاستثنائية .

وفي تحليلها لوضع حرية الصحافة في الجزائر لاحظت المنظمة في تقريرها أنه "بعد أزيد من عام على مصادقة البرلمان الجزائري على قانون جديد للإعلام يفترض فيه أن يلغي احتكار الحكومة لمجال السمعي البصري، لم يتم الإعلان بعد عن إنشاء سلطة ضبط التي يعتبر وجودها ضروريا أما فيما يخص الإصلاحات في المجال الإقتصادي لا يزال الاقتصاد الجزائري مرتبط بشكل كلي و مطلق بالمحروقات الامر الذي تثبته مؤشرات وارقام قانون المالية لسنة 2014 و الذي تضعه الحكومة على مرجعية سعر برميل النفط و المقدر بـ 37 دولارا كسعر مرجعي جيئي.فبالرغم من سياسة الإنعاش الإقتصادي و التي ضخت فيها الحكومة منذ 2009 أكثر من 400 مليار دولار لم تحقق البرامج المسطرة سوى 3.5 كمعدل نمو وهو رقم يبقى ضعيف جدا مقارنة بحجم الانفاق.

اما في المجال الاجتماعي فلم تحقق السياسات العامة الحكومية في مجال التشغيل على توفير مناصب شغل حقيقية و دائمة. فالجزائر لا تزال تشهد إرتفاع متزايد في معدلات البطالة ومظاهر الحرمان الإجتماعي نتيجة تغييب المساواة الإنسانية والعدالة التوزيعية للمنافع الإقتصادية وتكافؤ الفرص الإجتماعية، ما أدى إلى خلق فجوة عميقة في توزيع الثروات بين طبقة الفقراء والأثرياء، وتدهور الظروف المعيشية وإرتفاع معدلات الفقر والحرمان.

(30)

خلاصة الدراسة:

بناء على ما سبق، فإن الإصلاحات والتدابير المتخذة لإصلاح هياكل الدولة ومهامها كضرورة حتمية لترشيد أداء الحكم في ظل إعادة صياغة دور الدولة، لم تحقق النتائج المرجوة منها نتيجة عدم وجود حكومة جادة مستقلة في وظائفها، وجهاز إداري قائم على الكفاءة والفعالية في الأداء يلعب دور المحرك التنموي لهذه الإصلاحات بل ساهم في تعميق الإختلالات الإجتماعية وتآزم الوضع. وهذا ما أقره رئيس الجمهورية في خطابه الرسمي سنة 2008 بقوله: «... لم ننجح رغم جهودنا في بناء اقتصاد وطني حقيقي مستقل عن المحروقات، لقد عملت كل ما أستطيعو مازلت أرى هذا الكم الهائل من المشاكل لم أجد من ينفذ برنامجي بالطريقة التي أريدها».⁽³¹⁾

الإحالات:

- (1)- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رئاسي رقم 2000- 372 يتضمن إحداث لجنة إصلاح هياكل الدولة ومهامها، الجريدة الرسمية، العدد 71، الصادرة بتاريخ 26 نوفمبر 2000، ص.04.
- (2)- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، تقرير لجنة إصلاح هياكل الدولة ومهامها، جويلية 2001.
- (3)- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة العلاقة مع البرلمان، التعديل الجزئي للدستور، مجلة الوسيط العدد السادس، الجزائر 12 نوفمبر 2008، ص- ص 5- 7.
- (4)- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، برنامج الحكومة ، مصالح رئيس الحكومة ، 29 جويلية 2002.
- (5)- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إصلاح العدالة: الحصيلة والأفاق، وزارة العدالة ، الجزائر، فيفري 2005.
- (6)- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، برنامج الحكومة ، المرجع السابق الذكر.
- (7)- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ملحق بيان السياسة العامة، مصالح الوزير الأول، الجزائر أكتوبر 2010.
- (8)- صالح بلحاج ، "إصلاح الدولة: مكانة التجربة الجزائرية من التجارب الأجنبية"، المجلة الجزائرية للسياسات العامة العدد 10 ، ستمبر 2011، ص 25.
- (9)- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 08- 19 يتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية العدد 63 ، الصادر بتاريخ 16 نوفمبر 2008 .

- (10)- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 08-19 مؤرخ في 15 نوفمبر 2008 يتضمن التعديل الدستوري، المرجع السابق الذكر.
- (11)- الجزائرية الشعبية، التقرير المرحلي الثاني حول تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، الألية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء: نقطة الإرتكاز الوطنية، الجزائر، جويلية 2012، ص - ص 233-236.
- (12)- نور الدين دخان، تحليل السياسات التعليمية العامة: نموذج الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2007، ص - ص 179-180.
- (13)- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ملحق بيان السياسة العامة، المرجع السابق الذكر.
- (14)- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة العلاقة مع البرلمان، الناخب والمنتخب في المنظومة القانونية الجزائرية المرجع السابق الذكر، ص 15.
- (15)- République Algérienne Démocratique Et Populaire , Rapport Général Du Comité De La Reforme Des Structures Et Des Maissons De L'état ,November, 2000.
- (16)- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة العلاقة مع البرلمان، الناخب والمنتخب في المنظومة القانونية الجزائرية، مجلة الوسيط، العدد الثامن، 2010، ص 45.
- (17)- مجلة مجلس الأمة، المرجع السابق الذكر، ص - ص 25-30.
- (18)- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، برنامج الحكومة لسنة 2007، 23 يونيو 2007
- (19)- جردير، ليلي، "التنمية الإدارية كمدخل لتجسيد الحكم الراشد - دراسة حالة الجزائر"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2011، ص - ص 140-141.
- (20)- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، تقرير برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، الألية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء: نقطة الإرتكاز الوطنية، الجزائر، نوفمبر 2008.
- (21)- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ملحق بيان السياسة العامة، المرجع السابق الذكر.
- (22)- عبد الحميد براهيمي، "دراسة حالة الجزائر"، في إسماعيل الشطي، وأخرون، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، بيروت: مركز دراسات لوحدة العربية، 2004، ص - ص 841-842.
- (23)- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، برنامج الحكومة 2004، مصالح رئيس الحكومة، 2004.
- (24)- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 06-413 المتضمن تحديد تشكيل الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته وتنظيمها وكيفيات سيرها، الجريدة الرسمية، العدد 74، الصادر بتاريخ 22 نوفمبر 2006، ص - ص 18-19.

- (25)- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم أمر 10 - 05 المتمم للقانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية ، العدد 50، الصادرة بتاريخ 01 سبتمبر 2010، ص16.
- (26)- تقرير لجنة خبراء الإدارة العامة، الحوكمة التشاركية وإشراك المواطنين في إعداد السياسات وتقديم الخدمات والميزانية، المجلس الإقتصادي والإقصادي، نيويورك، أبريل 2007، ص- ص 19- 22.
- (27)- عنتر بن مرزوق، "معضلة الفساد وإشكالية الحكم الراشد في الجزائر"، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والإعلام ، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة الجزائر الثالثة، 2013، ص 337.
- (28)- صالح بلحاج ، المرجع السابق الذكر ، ص 26.
- (29)- محصر لطفي، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة ، محاضرة غير منشورة، مخصصة لطلبة السنة الأولى ماجستير، تخصص السياسات المقارنة ، جامعة تلمسان، 2012.
- (30)- عنتر بن مرزوق ، "معضلة الفساد وإشكالية الحكم الراشد في الجزائر"، المرجع السابق الذكر، ص 267.
- (31)- خطاب رئيس الجمهورية نقلا عن:عمار بوحوش، ما أصعب تغيير السياسات العامة من دون ميكانيزمات ذات فاعلية، ورقة مقدمة في الملتقى الدولي حول:السياسية والإعلام المتغيرات النظرية والمعطيات الإجتماعية، جامعة الجزائر، 16- 17 أبريل 2008.